

## قرار المجلس (السياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي) رقم 1726/2021

المؤرخ 28 أيلول/سبتمبر 2021

بشأن دعم مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها في الدول الأعضاء في  
جامعة الدول العربية - المرحلة الثانية

إن مجلس الاتحاد الأوروبي،

إذ يضع في اعتباره معاهدة الاتحاد الأوروبي، ولا سيما المادتين 28(1) و31(1) منها،

وإذ يضع في اعتباره المقترح الذي قدّمه الممثل الأعلى للاتحاد للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية،

وحيث أن:

- (1) إستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة الأسلحة النارية والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وذخائرها، وعنوانها «تأمين الأسلحة، حماية المواطنين» («إستراتيجية الاتحاد الأوروبي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة»)، تنص على أن يولي الاتحاد اهتمامًا خاصًا للتعاون الإقليمي باعتبارها وسيلة فعالة لمراقبة الأسلحة الصغيرة.
- (2) إستراتيجية الاتحاد الأوروبي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تشير إلى أن يواصل الاتحاد مساندة التعاون وتقديم المساعدة من أجل وضع برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه موضع التنفيذ.
- (3) الدعم الذي يقدمه الاتحاد لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه يشمل، وفقًا لإستراتيجية الاتحاد الأوروبي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، جمع فائض الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وتدميرها، والأمن المادي وإدارة المخزونات من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها، وتطوير القدرات في مجالات الوسم وحفظ السجلات والتعقب، وتطوير القدرات على صعيد مراقبة تصدير الأسلحة، وتطوير القدرات اللازمة لإنفاذ القانون في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة، ورصد حظر توريد الأسلحة وتعقب الأسلحة التي يجري تحويل وجهتها.
- (4) إستراتيجية الاتحاد الأوروبي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تشير، فيما يتعلق بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا، إلى أن يواصل الاتحاد دعم بناء قدرات قوات إنفاذ القانون والأمن المحلية فيما يتصل بالأمن المادي وإدارة المخزونات، وتدمير الفائض وتوثيق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتعقبها.
- (5) خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة للعام 2030، التي اعتمدت في يوم 25 أيلول/سبتمبر 2015، تؤكد أن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يُعدّ ضروريًا لتحقيق العديد من الأهداف، بما فيها تلك المتعلقة

بالسلام والعدالة والمؤسسات القوية، والحد من الفقر، والنمو الاقتصادي، الصحة، والمساواة بين الجنسين والمدن والمجتمعات المحلية التي تتعم بالأمان.

(6) الأمين العام للأمم المتحدة يدعو في برنامجه لنزع السلاح المعنون «تأمين مستقبلنا المشترك»، والذي أُطلق في يوم 24 أيار/مايو 2018، إلى اعتماد نهج شامل ومتكامل وتشاركي لمراقبة الأسلحة الصغيرة على المستوى القطري، وعلى المستوى دون الإقليمي في بعض الحالات.

(7) الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تعهدت بتعزيز الشراكات والتعاون، حسب الاقتضاء، على المستويات كافة في منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته، وخاصة في مجالات مراقبة الحدود، وإدارة المخزونات والأمن، وتدمير الأسلحة والتخلص منها، والوسم وحفظ السجلات والتعقب والسمسة غير المشروعة، وذلك في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي انعقد في شهر حزيران/يونيو 2018. كما تعهدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بتعزيز التعاون مع المنظمات دون الإقليمية والإقليمية ذات الصلة من أجل تعزيز تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب.

(8) جامعة الدول العربية هي منظمة إقليمية تضم جميع الدول العربية وغايتها تشجيع التعاون بين أعضائها وتعزيزه.

(9) الاتحاد وجامعة الدول العربية أطلقا، في العام 2016، الحوار الإستراتيجي بين الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية وشكلا عددًا من مجموعات العمل.

(10) مجموعة العمل المعنية بالحوار الاستراتيجي بشأن أسلحة الدمار الشامل ومراقبة الأسلحة حددت المجالات ذات الأولوية في التعاون الملموس الممكن.

(11) الاتحاد قدّم، بموجب قرار المجلس (السياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي) رقم 1789/2018،<sup>1</sup> الدعم للمرحلة الأولى من مشروع عُنِي بدعم مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، ويرغب الآن في دعم المرحلة الثانية من ذلك المشروع،

اعتمد هذا القرار:

## المادة 1

1- بغية دعم الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب على المستوى الوطني، يسعى الاتحاد إلى تحقيق الأهداف التالية:

<sup>1</sup> قرار المجلس (السياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي) رقم 1789/2018، المؤرخ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، بشأن دعم مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية (الجريدة الرسمية، العدد 293، 2018/11/20، ص. 24).

- بناء القدرات الوطنية لدى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على أساس مستدام لمكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومكافحة الإرهاب وتعزيز الأمن في حالات ما بعد الصراع، مع الاحترام التام للمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛
- بناء القدرات الإقليمية لجامعة الدول العربية على أساس مستدام للتصدي لهذه التحديات نفسها؛
- تعزيز الرقابة الوطنية التي تمارسها الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المراحل الرئيسية من دورة حياتها؛
- تعزيز تبادل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة.
- 2- لتحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرة 1، يساند الاتحاد، بموجب هذا القرار، الإجراءات في المجالات التالية:
  - مراقبة نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الصعيد الدولي (مكافحة تدفقات الأسلحة غير المشروعة)؛
  - تحديد مصادر الأسلحة الصغيرة غير المشروعة وتعطيلها (بناء قدرات الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون)؛
  - تدابير أخرى متعلقة بمراقبة الأسلحة الصغيرة، بما فيها إدارة مخزوناتنا، ومراقبة الإمدادات المتعلقة بها وأمنها؛
  - نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛
  - إتاحة المعلومات ذات الصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعزيز مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.
- 3- يتضمن ملحق هذا القرار بيانًا تفصيليًا للمشروع المشار إليه في الفقرتين 1 و 2.

## المادة 2

- 1- يضطلع الممثل الأعلى للاتحاد للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية («الممثل الأعلى») بالمسؤولية عن تنفيذ هذا القرار.
- 2- يتولى مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، ممثلًا بالمعهد العالي للدراسات الدولية والإنمائية، التنفيذ الفني لمشروع المشار إليه في المادة 1 بمساعدة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومنظمة الجمارك العالمية وبالتعاون الوثيق مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 3- يؤدي مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، وبمساعدة الإنتربول ومنظمة الجمارك العالمية، مهامه في إطار المسؤولية المعهودة إلى الممثل الأعلى. ولهذه الغاية، يعقد الممثل الأعلى الترتيبات اللازمة مع مشروع مسح الأسلحة الصغيرة.

## المادة 3

- 1- يكون المبلغ المالي المرجعي المرصود لتنفيذ المشروع الممول من الاتحاد، والمشار إليه في المادة 1، 5,991,726 يورو.
- 2- تُدار النفقات الممولة من المبلغ المرجعي المحدد في الفقرة 1 بما يتماشى مع الإجراءات والقواعد السارية على موازنة الاتحاد.
- 3- تشرف المفوضية على الإدارة السليمة للنفقات المشار إليها في الفقرة 2. ولهذه الغاية، تبرم المفوضية الاتفاقية اللازمة مع مشروع مسح الأسلحة الصغيرة. وتتص الاتفاقية على أن يضمن مشروع مسح الأسلحة الصغيرة إبراز مساهمة الاتحاد، بما يتناسب مع حجمها.

4- تسعى المفوضية إلى إبرام الاتفاقية المشار إليها في الفقرة 3 في أقرب وقت ممكن بعد دخول هذا القرار حيز النفاذ والسريان. وتبلغ المجلس بأي صعوبات في تلك العملية وبتاريخ إبرام الاتفاقية.

#### المادة 4

- 1- يُطلع الممثل الأعلى للمجلس على تنفيذ هذا القرار على أساس تقارير ربعية منتظمة يُعدّها مشروع مسح الأسلحة الصغيرة.
- 2- ترفع المفوضية تقارير بشأن الجوانب المالية للمشروع المشار إليه في المادة 1.

#### المادة 5

- 1- يدخل هذا القرار حيز النفاذ والسريان في تاريخ اعتماده.
- 2- ينقضي سريان هذا القرار بعد 36 شهرًا من تاريخ إبرام الاتفاقية المشار إليها في المادة 3(3). ومع ذلك، ينقضي نفاذ القرار بعد ستة أشهر من تاريخ دخوله حيز النفاذ والسريان في حال عدم إبرام أي اتفاقية في غضون تلك الفترة.

صدر في بروكسل، 28 أيلول/سبتمبر 2021.

عن المجلس  
الرئيس  
س. كوستيك

## الملحق

## وثيقة المشروع

مشروع دعم مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية (المرحلة الثانية، 2021-2024) – (HR(2021) 125)

الخلفية

يستند هذا المشروع (المرحلة الثانية من مشروع الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية) إلى الجهود السابقة التي بذلتها جامعة الدول العربية والاتحاد، بما فيها تلك التي نُفذت خلال المرحلة الأولى من المشروع (2019-2021)، بغية مساعدة الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية في مكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في المنطقة العربية.<sup>1</sup>

وقد حددت مجموعة العمل المعنية بالحوار الاستراتيجي بشأن أسلحة الدمار الشامل والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومراقبة الأسلحة المجالات ذات الأولوية في التعاون الملموس الممكن. وأفضت المرحلة الأولى من مشروع الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية إلى الارتقاء بتبادل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة في هذه المجالات من خلال سلسلة من اللقاءات الإقليمية ودون الإقليمية. كما قدمت هذه المرحلة للدول الأعضاء في جامعة الدول العربية التدريب العملي الذي صُمم لبناء القدرات الوطنية والإقليمية (جامعة الدول العربية) على أساس مستدام للتصدي للتحديات التي تفرضها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، وخاصة في المجالات ذات الأولوية.

وخلال الفترة التي سبقت تفشي جائحة كورونا، عقد المشروع اجتماعه الافتتاحي (القاهرة، حزيران/يونيو 2019) وورشته دون الإقليمية الأولى (أبو ظبي، شباط/فبراير 2020). كما أوفد المشروع ثلاث بعثات لتقييم الاحتياجات، في شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر 2019، حيث وضعت الأساس لبرنامج التدريب التي تُعقد داخل الدول، التي عُقدت في أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، والرباط، المغرب، في شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير 2020.

وفي بداية الجائحة في شهر آذار/مارس 2020، نقل المشروع أنشطته التدريبية إلى شبكة الإنترنت. وحتى يوم 30 نيسان/أبريل 2021، قدّم المشروع التدريب الإلكتروني لست من الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، وكان من المقرر تنظيم المزيد من الدورات التدريبية الإلكترونية، بما فيها التدريب التكميلي، في شهري أيار/مايو وحزيران/يونيو 2021. كما دارت المناقشات للتأكد من عقد الورشة دون الإقليمية الثانية (والأخيرة) والاجتماع الإقليمي الختامي للمشروع، على شبكة الإنترنت، قبل نهاية المرحلة الأولى في يوم 31 تموز/يوليو 2021.

<sup>1</sup> قرار المجلس (السياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي) رقم 1789/2018، المؤرخ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، بشأن دعم مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية.

وأعرب مسؤولو الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، ممن شاركوا في اجتماعات المشروع وبرامجه التدريبية، بانتظام عن مستويات عالية من الرضا عن هذه الفعاليات، حيث أشار عدد كبير من المشاركين في برنامج التدريب إلى أنهم يتوقعون توظيف المعلومات والخبرات التي اكتسبوها خلال البرنامج في أعمالهم اليومية.

وسوف ترسخ المرحلة الثانية من المشروع الأسس التي وُضعت في مرحلته الأولى وتعزيزها. وستواصل جهود بناء القدرات التي استُهلكت في المرحلة الأولى وتتوسع وتتعمق لضمان الاستدامة على المدى الطويل. وفي وسع الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، التي لم تتلقَّ التدريب في المرحلة الأولى من المشروع، أن تحصل عليه في مرحلته الثانية. وسوف تحظى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية ممن تسعى إلى تعزيز القدرات التي اكتسبتها خلال المرحلة الأولى بما يلزمها من الدعم في المرحلة الثانية. وفضلاً عن ذلك، فسوف يعقد المشروع للمرة الأولى دورات تدريبية على مستوى الإقليم، بما يمكن الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية من تعزيز قدراتها الوطنية للتدريب على مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (دورات تدريب المدربين).

ويظل الحد من الأسلحة الصغيرة غير المشروعة والقضاء عليها في المنطقة العربية أمراً له أهميته الحاسمة للحد من العنف بجميع أشكاله ولتعزيز التنمية المستدامة والازدهار بما يتوافق مع أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة - في كلا المنطقة العربية والمناطق المجاورة، بما فيها أوروبا. ويهدف المشروع، على وجه الخصوص، إلى تعزيز قدرات الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وتنفيذ الصك الدولي للتعقب وفقاً للأولويات والاحتياجات التي حددتها الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية.

كما يتضمن الإطار المعياري للمشروع خطة التنمية المستدامة للعام 2030، ولا سيما المقصد (16-4)، وقرار مجلس الأمن 2370، الذي يستهدف منع الإرهابيين من حيازة الأسلحة. وفي الوقت نفسه، يعبر المشروع تعبيراً ملموساً عن الالتزام باتخاذ إجراءات مادية في مواجهة الاتجار غير المشروع بالأسلحة، والوارد في إعلان قمة الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية التي انعقدت في شرم الشيخ في يوم 25 شباط/فبراير 2019.

وبالاستناد إلى تفضيلات الدولة المضيفة العضو في جامعة الدول العربية، قد يشكل بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة النارية ومعاهدة تجارة الأسلحة، كذلك، نقاطاً مرجعية لمساعد في بناء القدرات المرتبطة بالمشروع (مراقبة الصادرات/الواردات، ومنع تحويل الوجهة، وغيرها).

### أهداف المشروع والاستدامة على المدى الطويل

كما هو الحال في المرحلة الأولى، يتمثل الهدف الأساسي الذي يتوخاه المشروع في مرحلته الثانية في تعزيز قدرات الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على أساس مستدام لتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب، لأغراض منها مكافحة الأسلحة الصغيرة غير المشروعة والإرهاب، وفقاً

للأولويات والاحتياجات التي حددتها الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية. ولتحقيق هذه الغاية، يسعى المشروع إلى إنجاز الأهداف الرئيسية التالية:

- أ) بناء القدرات الوطنية لدى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على أساس مستدام لمكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومكافحة الإرهاب وتعزيز الأمن في حالات ما بعد الصراع؛
- ب) بناء القدرات الإقليمية لجامعة الدول العربية على أساس مستدام لمواجهة هذه التحديات نفسها؛
- ج) تعزيز الرقابة الوطنية التي تفرضها الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المراحل الرئيسية من دورة حياتها؛
- د) تعزيز تبادل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة.

وتشير المشاورات التي عُقدت مع الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية إلى أن هذه الدول تسعى إلى الحصول على المساعدة والدعم في جوانب بعينها، مع إيلاء قدر كبير من التركيز على بناء قدراتها الوطنية في مجال مكافحة تدفقات الأسلحة غير المشروعة (انظر الفصل التالي للاطلاع على المزيد من التفاصيل). وفي الواقع، صُممت جميع محاور المشروع على نحو يضمن أنه يؤمّن القدرة المستدامة للمستفيدين الذي يستهدفهم، وهم المؤسسات والمسؤولون الحكوميون في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، والأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة الحد من التسلح وشؤون نزع السلاح).

### وصف الإجراءات

صُمم مشروع الاتحاد لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية (المرحلة الثانية، 2021-2024) للاستجابة للاحتياجات التي أعربت عنها الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية في الجوانب ذات الأولوية التالية:

#### المجال الأول:

مراقبة نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الصعيد الدولي (مكافحة تدفقات الأسلحة غير المشروعة)

- 1-1 ترخيص ومراقبة الصادرات/الواردات/العبور (تقييم المخاطر وغيره)
- 2-1 منع تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى مستلمين غير مأذون لهم
- 3-1 الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأجزائها في أثناء التفتيش على البضائع والشحنات المنقولة (طرق التفتيش وتقنياته ومعداته وغيرها)

#### المجال الثاني:

تحديد مصادر الأسلحة الصغيرة غير المشروعة وتعطيلها (بناء قدرات الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون)

- 1-2 مراقبة الحدود البرية والجوية والبحرية، وبما يشمل نقل التكنولوجيا

- 2-2 الوسم وحفظ السجلات والتعقب
- 3-2 تقنيات وأساليب إضافية للتحقيق في شؤون الأسلحة والتفتيش عليها (استخدام المعلومات المتعلقة بالمقنونات، تحديد/تعطيل دروب التهريب وطرائقه، وغير ذلك)

#### المجال الثالث:

- تدابير أخرى متعلقة بمراقبة الأسلحة الصغيرة
- 1-3 إدارة المخزونات وأمنها

#### المجال الرابع:

- نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
- 1-4 تبادل الخبرات والممارسات الفضلى والدروس المستفادة في مجال نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
- 2-4 المساعدة في تصميم البرامج الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
- 3-4 أشكال أخرى من الدعم للدول الأعضاء في جامعة الدول العربية خلال مرحلة ما بعد الصراع

وتجدر الملاحظة بأن هذا المحور حظي باهتمام أقل من المحاور الأخرى الواردة في هذا الفصل، على الرغم من أن بعض الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية طلبته. ولهذا السبب، فهو لا يشكل مناط تركيز هذا المشروع.

#### المجال الخامس:

- إتاحة المعلومات ذات الصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعزيز مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة
- 1-5 تقييم القوانين والأنظمة التي تعتمد عليها الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، وتقديم المشورة بشأن التعديلات والمراجعات الممكنة.
- 2-5 ترجمة الأبحاث ذات العلاقة والدراسات المنشورة وغيرها من الوثائق إلى اللغة العربية.

وفي سياق الاستجابة للاحتياجات المذكورة أعلاه، يشمل المشروع العناصر التالية:

- 1- التنسيق الإقليمي: الاجتماع الافتتاحي لإطلاق المشروع في القاهرة
- 2- التنسيق الإقليمي: ورشتان إقليميتان
- 3- التنسيق الإقليمي: الاجتماع الختامي في القاهرة
- 4- التدريب على المستوى الوطني
- 5- التدريب على المستوى الإقليمي
- 6- الدعم الذي يقدمه المشروع لإعداد مناهج التدريب الوطنية
- 7- تيسير المشروع للعمليات الميدانية الوطنية المشتركة



- 8- إتاحة المعلومات باللغة العربية  
 9- اجتماعات تنسيق المشروع  
 10- متابعة المشروع وتقييمه (بما يشمل أعمال التدقيق المالي)

### 1- التنسيق الإقليمي: الاجتماع الافتتاحي لإطلاق المشروع في القاهرة

- 1-1 الهدف: التوعية بالمشروع، ومناقشة مرحلته الأولى، وتحديد الدروس ذات الصلة بمرحلته الثانية، ووضع الأساس الذي تركز أنشطة المرحلة الثانية عليه (تعزيز الاتصالات مع الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، وتحديد أولويات وطنية بعينها، ومباشرة العمل على إعداد خطط أنشطة المرحلة الثانية، بما فيها التدريب) (المجالات ذات الأولوية من 1 حتى 5).
- 2-1 الأنشطة: عقد اجتماع افتتاحي لإطلاق المشروع على مدى ثلاثة أيام في مقر جامعة الدول العربية بالقاهرة، بحيث يغطي جميع جوانب المشروع (المجالات ذات الأولوية من 1 حتى 5) ويستهدف كبار المسؤولين في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية وموظفيها المسؤولين عن القضايا المتصلة بالمشروع.
- 3-1 نتائج الإجراء: تقديم عروض توجيهية تفصيلية تغطي المشروع بجميع محاوره، وتحديد الدروس ذات العلاقة بالمرحلة الثانية، وتعزيز الاتصالات مع الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية؛ وتحديد أولويات وطنية بعينها، وإطلاق المرحلة الثانية وإصدار تقرير موجز عن الاجتماع.

### 2- التنسيق الإقليمي: ورستان إقليميتان

- 1-2 الهدف: تعزيز تبادل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة من المرحلة الأولى للمشروع وتحديد الأولويات الوطنية والإقليمية في المجالات المتعلقة بالمشروع (المجالات ذات الأولوية من 1 إلى 5).
- 2-2 الأنشطة: تنظيم ورشتين تُعقد كل منهما على مدى أربعة أيام في عواصم عربية مختلفة (التواريخ المستهدفة: النصف الأول من العام 2022، النصف الأخير من العام 2023). ومن جملة المواضيع المحتملة: التشريعات الوطنية بشأن مراقبة الأسلحة (المجال ذو الأولوية 5-1) والمواضيع التي يجري التطرق إليها باعتبارها جزءاً من دورة الاجتماعات بشأن برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب.
- 3-2 نتائج الإجراء: تبادل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة في المجالات المتعلقة بالمشروع، وتحديد الأولويات الوطنية والإقليمية في هذه المجالات نفسها وإصدار تقرير موجز عن الورشتين.

### 3- التنسيق الإقليمي: الاجتماع الختامي في القاهرة

- 1-3 الهدف: تقييم المرحلة الثانية من المشروع والخطة بشأن التعاون في المستقبل (المجالات ذات الأولوية من 1 إلى 5).
- 2-3 الأنشطة: عقد اجتماع مدته يومان في مقر جامعة الدول العربية بالقاهرة في نهاية المشروع، بحيث يستهدف كبار مسؤولي الدول الأعضاء في الجامعة وموظفيها المسؤولين عن القضايا المتعلقة به.

3-3 3. نتائج الإجراء: مناقشة المرحلة الثانية من المشروع وتقييمها، ووضع خطط التعاون المستقبلي على صعيد مراقبة الأسلحة الصغيرة وإصدار تقرير موجز عن الاجتماع.

#### 4- التدريب على المستوى الوطني

1-4 الهدف: بناء القدرات المستدامة في مجال مراقبة الأسلحة الصغيرة في الدولة المضيفة العضو في جامعة الدول العربية وفقاً لأولويات تلك الدولة واحتياجاتها (المجالات ذات الأولوية من 1 حتى 4).

2-4 الأنشطة: تنظيم حتى 154 يوماً تدريبياً على المستوى الوطني لكل هيئة منفذة، ويشمل هذا التدريب قائمة بالبرامج المحتملة التي تستطيع الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية اختيارها حسب أولوياتها واحتياجاتها وتأكيداً من خلال التواصل الرسمي مع الأمانة العامة للجامعة (انظر النقاط (أ)-(د) أدناه). ومن بين أيام التدريب الوطني البالغة 154 يوماً، سيعقد 94 يوماً عبر شبكة الإنترنت و60 يوماً داخل كل بلد (12 دورة تتألف الواحدة منها من خمسة أيام، مثلاً).

وعند متابعة طلبات محددة بشأن التدريب، تُعطى الهيئات المنفذة، وبالتعاون مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الأولوية للتواصل عن بعد مع حكومات الدول الأعضاء في الجامعة (الهاتف، والبريد الإلكتروني والمؤتمرات المرئية عبر الإنترنت).

وفي سياق تنظيم التدريب الوطني، تطرح الهيئات المنفذة الأنواع التالية من البرامج (قائمة غير شاملة):

(أ) دورات تمهيدية مدة الواحدة منها يومان إلى خمسة أيام (عبر الإنترنت)؛

(ب) دورات تدريبية على المستوى الوطني تكمل تلك التي عُقدت في المرحلة الأولى، مثل:

– دورات معادة لمجموعات جديدة من المشاركين؛

– ودورات تذكيرية؛

– ودورات تتضمن معالجة معمّقة لمواضيع محددة (3-5 أيام) أو نطاق أعمّ من المواضيع (أكثر من خمسة أيام)؛

– ودورات متخصصة تستهدف فئات محددة (كدورة في الشؤون اللوجستية للمسؤولين الذين يتولون إدارة مخزونات الأسلحة وذخائرها)؛

(ج) دورات للمشاركين الجدد (دورة معمّقة، مدتها 10 أيام أو أكثر، للمسؤولين الذين يضطلعون بمسؤوليات لها صلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة)؛

(د) برنامج تدريب يُعقد داخل إحدى دول جامعة الدول العربية غير الدولة المستفيدة في حال لم يتييسر السفر إلى هذه الدولة الأخيرة (دورتان مدة الواحدة منهما 5 أيام، وتشمل كل منهما المواصلات والوجبات/الإقامة للمشاركين).

وتجدر الملاحظة بأن المشروع سيطبق نهجًا مختلطًا (هجينيًا) في التعلم في أنشطته التدريبية، حسب الاقتضاء، بحيث يجمع ما بين توظيف المصادر الإلكترونية والتدريب الوجيه والتدريب عبر الإنترنت.

3-4 نتائج الإجراء: سيجري تقييم آثار الدورات التدريبية على المستوى الوطني في نهاية كل دورة وبعد عدة أشهر من اختتامها، من أجل تحديد مدى تحقيق أهداف المشروع على صعيد بناء القدرات.

#### 5- التدريب على المستوى الإقليمي

1-5 الهدف: بناء القدرات المستدامة في مجال مراقبة الأسلحة الصغيرة في الدول المشاركة الأعضاء في جامعة الدول العربية، بما يشمل قدرات التدريب (المجالات ذات الأولوية من 1 حتى 4).

2-5 الأنشطة: تنظيم حتى 40 يومًا من التدريب الوجيه، لكل هيئة منفذة، لفائدة المشاركين من عدة دول أعضاء في جامعة الدول العربية في الوقت نفسه، وبما يشمل دورات تدريب المدربين (أربع دورات مدة الواحدة منها خمسة أو عشرة أيام، لكل هيئة منفذة، وتُعد في الدولة العضو في الجامعة).

وتجدر الإشارة إلى أن المشروع سيطبق نهجًا مختلطًا (هجينيًا) في التعلم في أنشطته التدريبية، حسب الاقتضاء، بحيث يجمع ما بين توظيف المصادر الإلكترونية والتدريب الوجيه والتدريب عبر الإنترنت.

3-5 نتائج الإجراء: سيجري تقييم آثار الدورات التدريبية على المستوى الإقليمي في نهاية كل دورة وبعد عدة أشهر من اختتامها، من أجل تحديد مدى تحقيق أهداف المشروع على صعيد بناء القدرات.

#### 6- الدعم الذي يقدمه المشروع لإعداد مناهج التدريب الوطنية

1-6 الهدف: تعزيز الملكية الوطنية والاستدامة طويلة الأمد لدورات التدريب التي يعقدها المشروع (المجالات ذات الأولوية من 1 حتى 4).

2-6 الأنشطة: تساند الهيئات المنفذة إعداد مناهج التدريب الوطنية من خلال تقديم الخبرات والوثائق ذات العلاقة، حيثما طُلب إليها ذلك.

3-6 نتائج الإجراء: تقييم آثار الدعم الذي يقدمه المشروع لإعداد المناهج التدريبية الوطنية عقب إنجاز هذا التدخل وبعد عدة أشهر من إنجازه.

#### 7- تيسير المشروع للعمليات الميدانية الوطنية المشتركة

1-7 الهدف: اختبار مدى فعالية استيعاب المعلومات التي نُقلت خلال الدورات التدريبية المشتركة بين الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية وتعزيزه، وبالتالي ترسيخ استدامة التدريب الذي قدمه المشروع على المدى الطويل (المجالات ذات الأولوية من 1 حتى 4).

2-7 الأنشطة: ييسر المشروع التحضيرات لعمليتين ميدانيتين مشتركتين وإجراءهما وتحليلهما، حيث تنفذهما القوات الأمنية الوطنية التابعة للدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على أساس طوعي. وتتولى الهيئة المنفذة زمام العمل على

تحضير العمليتين الميدانيتين المشتركتين وتحليلهما وتنفيذهما عبر الإنترنت (دورتان مدة الواحدة منهما يومان، بحيث يغطي المشروع تكاليف الترجمة الفورية من اللغات العربية والإنجليزية والفرنسية وإليها في كل دورة). وتتحمل الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية المشاركة المسؤولية العملياتية والمالية عن تنفيذ العمليتين الميدانيتين المشتركتين. نتائج الإجراء: تقييم آثار العمليتين الميدانيتين المشتركتين بعد تنفيذهما وبعد عدة أشهر من تنفيذهما. 3-7

#### 8- إتاحة المعلومات باللغة العربية

1-8 الهدف: الوفاء باحتياجات الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية من المعلومات المستقلة والموثوقة بشأن الأسلحة الصغيرة والعنف المسلح باللغة العربية (المجال ذو الأولوية 5).  
2-8 الأنشطة: ترجمة المنشورات والوثائق الرئيسية إلى العربية (التقارير المنشورة، والمبادئ التوجيهية بشأن الممارسات الفضلى وغيرها). ومن أمثلة ذلك الوثائق الجديدة الصادرة عن الاتحاد الأوروبي بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ودليل مشروع مسح الأسلحة الصغيرة بشأن مراقبة الأسلحة الصغيرة على نحو يراعي اعتبارات النوع الاجتماعي، وفصل «الأمن» في تقرير التجارة غير المشروعة الصادر عن منظمة الجمارك العالمية.  
3-8 نتائج الإجراء: تشمل المخرجات المحددة ترجمة الكتب والتقارير وأوراق الإحاطة المهمة وغيرها من الوثائق المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، فضلاً عن إنتاج الملفات الصوتية (البودكاست) وما يُنشر على المدونات بالعربية. ويفضي هذا الإجراء، في عمومه، إلى زيادة كبيرة في وفرة المعلومات المستقلة والموثوقة بالعربية عن الأسلحة الصغيرة والعنف المسلح، وذلك انطلاقاً من الأساس الذي أرسته المرحلة الأولى من المشروع.

#### 9- اجتماعات تنسيق المشروع

1-9 الهدف: ضمان تنسيق المشروع وإعداد خطته على الوجه الأمثل.  
2-9 الأنشطة: اجتماعات وجاهية في مقار الهيئات المنفذة في بروكسل وجنيف وليون (ثلاثة اجتماعات في المجمل)، تشارك فيها الهيئات المنفذة الثلاث، والأمانة العامة لجامعة الدول العربية، لمناقشة التحديات المرتبطة بالمشروع وأولوياته وتنفيذ الخطط والإستراتيجيات.  
3-9 نتائج الإجراء: إصدار تقرير مقتضب يبين التحديات المرتبطة بالمشروع وأولوياته، إلى جانب خطط التنفيذ وإستراتيجياته (تقرير لكل اجتماع).

#### 10- متابعة المشروع وتقييمه

1-10 الهدف: التأكد من أن المشروع حقق أهدافه وأن جميع نفقاته صُرفت حسب الموازنة المتفق عليها.  
2-10 الأنشطة: تشمل المرحلة الثانية من المشروع تقييماً داخلياً وخارجياً لآثاره. وينفذ موظفو المشروع التقييم الداخلي بمساعدة مختص المتابعة والتقييم والتعلم في مشروع مسح الأسلحة الصغيرة. ويُعدّ مستشار خارجي التقييم الخارجي، حيث يسافر لحضور الاجتماع الختامي في القاهرة والدول المختارة (الأربعة) الأعضاء في جامعة الدول العربية ومقار الهيئات المنفذة لهذه الغاية. كما يشمل المشروع تدقيقاً مالياً بما يتوافق مع شروط الاتحاد.  
3-10 نتائج الإجراء: إنجاز التقييمين الداخلي والخارجي لآثار المشروع، وإنجاز التدقيق المالي.

**الهيئات المنفذة والشراكات**

تتقدّم المرحلة الثانية من المشروع، مرة أخرى، بالشراكة مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في إطار الحوار الاستراتيجي بين الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية بشأن أسلحة الدمار الشامل والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومراقبة الأسلحة. وقد استضافت الأمانة العامة الاجتماع الافتتاحي لإطلاق المرحلة الأولى من المشروع في القاهرة، مصر، في شهر تموز/يوليو 2019. وشارك موظفو الأمانة في بعثتين لتقييم الاحتياجات، نفذهما المشروع في شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر 2019، وفي الورشة دون الإقليمية الأولى التي عقدها المشروع في أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، في شهر شباط/فبراير 2020. وما زال الدعم القوي الذي تواصل أمانة الجامعة تقديمه محورياً لاستمرار المرحلة الثانية من المشروع بنجاح.

وكما هو الحال في المرحلة الأولى من المشروع، يكون مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، وهو برنامج شريك يتبع المعهد العالي للدراسات الدولية والإنمائية الذي يتخذ من جنيف بسويسرا مقراً له، الهيئة المنفذة الرئيسية. ويواصل مشروع مسح الأسلحة الصغيرة، في أثناء عمله على تنفيذ المرحلة الثانية، الاستناد إلى الإسهامات الرئيسية التي قدمتها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومنظمة الجمارك العالمية. وتتولى منظمة الجمارك العالمية المسؤولية الرئيسية عن المجالين ذوي الأولوية (1) و(2-1) (مراقبة النقل الدولي، بما يشمل مراقبة الحدود)، والإنتربول عن المجالين (2-2) و(3-2) (بناء قدرات الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون) ومشروع مسح الأسلحة الصغيرة عن المجالين (3) و(4) (إدارة المخزونات وأمنها، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإتاحة المعلومات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة).

وتمثل هذه الشراكة نموذجاً للتعاون في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويسخر المشروع المعارف والخبرات التكميلية التي تملكها كل هيئة من الهيئات التي تنفذه ليقدم برنامجاً شاملاً يتيح المعارف وبناء القدرات ويغطي المحاور الرئيسية الواردة في برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب. وبهذه الطريقة، يترجم المشروع مفاهيم التعاون الدولي والنهج المتعدد الأطراف، التي تؤكد صكوك من قبيل برنامج العمل وإستراتيجية الاتحاد الأوروبي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إلى نتائج ملموسة تتمثل في تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب تنفيذاً فعالاً وتعزيز الأمن الإقليمي المشترك.

ويتعاقد مشروع الأسلحة الصغيرة مع منظمات أخرى للمساعدة في تنفيذ محاور أخرى من المشروع، حسبما تقتضيه الضرورة وبالتنسيق مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية. وبالاستناد إلى احتياجات الدول المشاركة الأعضاء في جامعة الدول العربية وتقضياتها، تستطيع منظمات أخرى، بما فيها مؤسسات المجتمع المدني وبعض الهيئات المتخصصة في جامعة الدول العربية، الإسهام في تنفيذ المشروع.

كما تتسق الهيئات المنفذة مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية العاملة في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، ومع أي برامج تابعة للاتحاد ولها حضور في تلك الدول، لضمان تكامل جميع الأنشطة التي تتقدّم في إطار المشروع مع المبادرات القائمة والاستفادة

منها. وتجدر الإشارة إلى أن هذا المشروع أمّن دعم الاتحاد خلال الأعوام القليلة الماضية لتطوير وتنفيذ منظومة الإنترنت لإدارة سجلات الأسلحة المحظورة واقتفاء أثرها، التي تشكّل المحور الأساسي في التدريب الذي يقدمه الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية بخصوص الإنترنت.

وفضلاً عن ذلك، تتخذ الهيئات المنفذة التدابير المناسبة لضمان إبراز المشروع وحضوره بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية التي يراها الاتحاد.

#### المدة

يُتوقع تنفيذ هذا المشروع على مدى 36 شهراً.

---